

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ١٨٩ لسنة ٢٠٠٥

بتاريخ ٢٠٠٥/٧/١٦

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى القرارات الوزارية أرقام ٣٣٣ لسنة ١٩٨٨ ، ١٧٤ ، ٢٢٢ لسنة ١٩٨٩ ،

٤١٠ لسنة ١٩٩٠ ، ٦٥ لسنة ١٩٩٢ ، ٣٢ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى الاتفاقية المبرمة بين وزارة التربية والتعليم والمملكة المتحدة

بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١٣ ؛

وعلى كتاب المجلس الثقافى البريطانى بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٢ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُصرح لمدرسة أمجاد الخاصة لغات التابعة لإدارة البساتين ودار السلام

محافظة القاهرة بتدريس المناهج الإضافية المعتمدة من جهة الاعتماد بجامعة لندن

Edexcel (IGCSE, GCSE, AS, And AL) وذلك بالشروط الواردة بالقرارات الوزارية

أرقام ١٧٤ ، ٢٢٢ لسنة ١٩٨٩ ، ٤١٠ لسنة ١٩٩٠ ، ٦٥ لسنة ١٩٩٢ ،

٣٢ لسنة ١٩٩٥

(المادة الثانية)

يشترط لسريان هذا الترخيص ما يلي :

أولاً - أن تتولى المدرسة المذكورة تدريس المقررات الآتية تحت إشراف

الإدارة التعليمية المختصة :

(١) اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ للصف الأول الثانوى .

(٢) التربية الدينية واللغة العربية للثانوية العامة بمراحلتيها .

(٣) التربية القومية للثانوية العامة فى مرحلتها الثانية .

ثانياً - أن تثبت المتابعة السنوية استمرار التزام المدرسة بالضوابط التى مُنح

على أساسها الترخيص .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور / أحمد جمال الدين موسى